

الفصل الثاني

الدرس التاسع: تكملة بيان مصطلحات الحديث

٧- المقطوع: وقد استعمل في وجوه عديدة، نذكر منها:

- ١- وهو ما روي عن التابعي، أي مصاحب مصاحب المعصوم، قولاً له أو فعلاً. وحيث أن النسبة بينه وبين الموقوف هي التباين لاختصاص الثاني بما روي عن مصاحب المعصوم والاول بالتابع لمصاحب المعصوم.
- ٢- ما رواه غير الصحابي، سواء كان تابعياً أم غيره، أي ما رواه التابعي ومن دونه.
- ٣- قد يطلق على الحديث الذي سقط واحد من اسناده. وذكرت له معان أخرى أيضاً. والمعروف هو الرأي الأول، وهو غير حجة شرعاً لعدم ثبوت حجة قول التابعي أو مصاحب مصاحب المعصوم.
- ٨- المنقطع: وقد اضطربت كلماتهم في تفسيره، فقالوا إنه:
ألف: ما سقط راو واحد من وسط إسناده وسماه بعضهم: المنقطع بالمعنى الخاص .
ب - وعمم بعضهم لما كان الساقط من وسطه واحد أو أكثر.
ج - ما سقط من اسناده راو واحد من دون تقييد بكونه في وسط السند.
د - ما لم يتصل إسناده إلى المعصوم على أي وجه كان، سواء كان في أوله أو آخره أو وسطه وسواء كان الساقط واحداً أو أكثر، وسماه بعضهم بالمنقطع بالمعنى الأعم.
هـ - المنقطع يرادف المقطوع وهو ما روي عن تابعي أو من دونه قولاً له أو فعلاً.
و - ما اختل منه راو قبل التابعي، محذوفاً كان أو مبهما كرجل.
والتعريف الاول هو الاول حتى يتميز عن بقية المصطلحات، والحديث المنقطع من قسم الاحاديث الضعيفة.
- ٩- المعضل: وهو ما سقط من وسط اسناده أكثر من راو، واطلق بعضهم ولم يقيده بوسط السند. والمعضل من قسم الاحاديث الضعيفة وليس بحجة شرعاً. والاولى هو التقييد كي تتميز الاصطلاحات.